

تعليمات تنفيذية للفحص رقم (5) بند 151 لسنة 2006

بشأن

أسس المحاسبة الضريبية

لنشاط تجارة قطع غيار الأجهزة والأدوات المنزلية

نظرا لعدم سبق صدور تعليمات تنفيذية للفحص بشأن نشاط تجارة قطع غيار الأجهزة

والأدوات المنزلية وتوحيدا لأسس المحاسبة تحقيقا للعدالة الضريبية ودعمًا لروح الثقة

والتعاون بين المصلحة وكافة ممولائها 0

قامت الإدارة بعمل دراسة شاملة لهذا النشاط تضمنت ما يلي :-

- الإطلاع علي عينة من ملفات ممولي هذا النشاط (الإقرارات الضريبية المقدمة / أسس

الفحص / موافقات اللجان الداخلية / قرارات لجان الطعن) 0

- الدراسات الواردة من بعض المأموريات 0

- إجتماع مع السادة مديري الفحص ببعض المأموريات 0

وقد أسفرت هذه الدراسة عن ملاءمة إتباع الأسس التالية عند محاسبة الحالات التقديرية :-

أولا : رقم الأعمال : -

يتم تحديده استرشادا بالعناصر التالية : -

1 _ معاينة المنشأة والمخازن والفروع (إن وجدت) معاينات دقيقة لتحديد : -

* أنواع وكميات وأسعار قطع غيار الأجهزة والأدوات المنزلية [ثلاثيات - بوتاجازات

- غسالات - مكائن كهربائية - خلاطات - مكايي 0000] 0

* عدد عمال البيع / موقع ومساحة المنشأة وشهرتها / مدي وجود عدد وأدوات الإصلاح

0

2 - مناقشة الممول مناقشة شاملة لتحديد طبيعة النشاط / وصفتة التجارية [مستورد -

تاجر جملة - تاجر تجزئة] / الرسائل الاستيرادية وتكلفتها [ثمن شراء السلعة

وفقا لفاتورة المورد - التكاليف الاخري " رسوم جمركية - مصاريف شحن 000 الخ

" [مع إيضاح أسماء العملاء " تاجر جملة - تاجر تجزئة " وعلوين مزاولة

نشاطهم وحجم المبيعات لكل منهم / حجم مشتريات (تاجر جملة / تاجر تجزئة)

المستوردة والمحلية وأنواعها وأسعارها ومصادر شرائها / عدد مرات الشراء]

سنويا - شهريا] / حجم المبيعات اليومية (جملة - تجزئه) ونسبة كل منهم للمبيعات الكلية / عدد أيام العمل / هامش الربح / المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط 0

3 - الإطلاع علي المستندات المقدمة من الممول مثل (فواتير الشراء - صور فواتير البيع 0000 الخ) 0

4 - الإقرارات الضريبية المقدمة عن سنوات المحاسبة 0

5 - بيانات التعامل : الخصم / سجل الاستيراد / سجل التعاقدات / بيان مصلحة الضرائب علي المبيعات 0

ثانيا : - عدد أيام العمل : -

تحتسب بواقع 310 يوم مع مراعاة إخطارات التوقف المقدمة من الممول والتحقق من جديتها 0
ثالثا : نسبة مجمل الربح :

تحدد نسبة مجمل الربح كما يلي : -

المستورد	-	8 % من التكلفة الاستيرادية
تجارة الجملة	-	7 % من المبيعات
تجارة التجزئة	-	20 %

- التوريدات يطبق بشأنها التعليمات التنفيذية رقم 19 لسنة 1999 0

وفي حالة عدم إيضاح المستورد لأسماء العملاء وفقا لما سبق : -

أ - يتم تطبيق نسب مجمل الربح المحددة لجميع حلقات التداول (إذا ثبت للمأمورية أن للمستورد منفذ بيع) 0

ب - يتم تطبيق نسبة أجمالي ربح المستورد وتاجر الجملة معا (إذا لم يكن للمستورد منفذ بيع)

وتتولي المأمورية المقدم إليها بيانات العملاء أخطار المأموريات المختصة

لمراعاة ذلك عند محاسبتهم ضريبيا 0

رابعا : الأنشطة والإيرادات الاخرى :

يراعي محاسبة المنشأة عن أي أنشطة أو إيرادات أخرى يثبت مزاولتها مثل : -

- إصلاح الأجهزة الكهربائية 0

خامسا : المصروفات الإدارية والعمومية:-

تحتسب كافة المصروفات الإدارية والعمومية اللازمة لمباشرة النشاط وفقا للتعليمات

التنفيذية رقم (8) لسنة 1999 0

- يجوز للمأمورية العدول عن هذه التعليمات إذا توافر لديها أدلة وقرائن تخالف ذلك بعد موافقة رئيس المأمورية 0
 - علي جميع المناطق الضريبية والإدارة المركزية للتوجيه والرقابة والإدارات التابعة لها مراعاة تنفيذ المأموريات لهذه التعليمات بكل دقة 0
- صدرت في 14 / 1 / 2006